قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٠٠ لسنة ٢٠٠٠

باعتبار مشروع توسيع طريق البيضا إلى مركز البحوث الزراعية

بمركز تمى الأمديد بمحافظة الدقهلية من أعمال المنفعة العامة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيع طريق البيضا إلى محطة البحوث الزراعية بمركز تمى الأمديد بمحافظة الدقهلية بطول ٥٢٥ متراً وعرض ٦ أمتار على الأراضى البالغ مساحتها ١٨ قيراطًا والمبين موقعها وحدودها بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٩ شوال سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٥ فبراير سنة ٢٠٠٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الاستاذ الدكتور/ رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٠٠ لسنة ٢٠٠٠

باعتبار مشروع توسيع طريق البيضا إلى مركز البحوث الزراعية بمركز تمى الأمديد بمحافظة الدقهلية من أعمال المنفعة العامة

أتشرف بالإحاطة بالآتى :

أفاد السيد محافظ الدقهلية أنه لتيسير سبل المواصلات لجماهير المواطنين بالمحافظة فقد تطلب الأمر تنفيذ مشروع توسيع طريق البيضا إلى محطة البحوث الزراعية بمركز تمى الأمديد بطول ٥٢٥ متراً وعرض ٦ أمتار على مساحة إجمالية قدرها ١٨ قيراطاً تقع بحوض الدمايس نمرة (٣) وحوض القنال الكبير نمرة (٩) زمام قرية تاج العز - مركز تمى الأمديد .

وقد وافق المجلس الشعبى المحلى للمحافظة على تقرير صفة النفع العام للمشروع بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/١٠/٢٥

كما وافق السيد الدكتور/ نائب رئيس الوزراء ، ووزير الزراعة واستصلاح الأراضى على إقامة المشروع بموجب كتاب سيادته رقم ٢١٨٧ بتاريخ ١٩٩٩/٣/٢٢

أفادت المحافظة أن هذا المشروع من المشروعات الطولية ، ومن ثم يتعذر حصر أسماء ملاك الأراضى المتداخلة فيه المطلوب نزع ملكيتها ومساحة ما يملكه كل منهم إلا بعد صدور القرار المطلوب وتنفيذ المشروع على الطبيعة .

وقد تم إيداع مبلغ ٦٠٠٠٠ جنيه «ستون ألف جنيه» بالشيك رقم (٣٩٨٤٦٣٩) بتاريخ ١٩٩٩/١١/١٨ لدى مديرية المساحة بالمحافظة لحساب تعويضات نزع الملكية للمشروع وسيتم تقدير التعويض النهائى إعمالا لحكم المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة فور صدور القرار .

ولما كان مشروع توسيع طريق البيضا إلى محطة البحوث الزراعية بمركز تمى الأمديد بمحافظة الدقهلية من أعمال المنفعة العامة الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له .

لذلك وإعمالا لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض فى بعض الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

يرجاء - فى حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

وزير الدولة للتنمية المحلية

مصطفى عبد القادر